البنك الوطني الليبي 1955–1969(دراسة تاريخية)

م .د. رامية هادي مرهج

المديرية العامة لتربية ميسان– وزارة التربية

الكلمات المفتاحية: البنك، لجنة النقد ، المحافظ

الملخص:

تعد البنوك والمصارف احد أهم القطاعات المهمة في اقتصاديات الدول لاسيما، ليبيا فهو يقوم في حماية المدخرات المحلية والأجنبية وتمويل الاستثمار الذي يمثل الأساس للنشاط الاقتصادي، كما انه حلقة وصل الأكثر أهمية مع العالم الخارجي، وان قوته ومتانته وأوضاعه أصبحت تمثل معياراً على سلامة الاقتصاد الوطني، وتقع عليه مسؤولية رسم السياسية النقدية للدولة ، وعليه جاء عنوان البحث البنك الوطني الليبي (1955-1969) ليسلط الضوء على ضرورة المسارعة في حل قضية تطبيق النقد الموحد في ليبيا بعد إعلان استقلالها في الرابع والعشرين من كانون الأول 1951، فتم إنشاء لجنة النقد الليبية عام 1951 لتتولى إصدار الجنيه الليبي وبمساعدة الأمم المتحدة ، ثم صدر قانون رقم 30 لسنة 1955 القاضي بإنشاء البنك الوطني الليبي في السادس والعشرين من نيسان من العام نفسه، وبذلك حل البنك محل لجنة النقد التي تم حلها نهائيا في الثامن من تشرين الثاني 1956 وتسلم كل خصومها وأصولها ،كما تطرق إلى أهم التشريعات المصاحبة لتأسيسه،وتصدى البحث إلى أهمية دور محافظي البنك الوطني علي نور الدين العنيزي وخليل احمد البناني، وصدور قانون البنوك رقم 4 لسنة 1963، وبموجبه عدل اسم (البنك الوطني الليبي) ليصبح(مصرف ليبيا) وتلبييب بعض المصارف، وحاول البحث إماطة اللثام على قانون تلبييب جميع المصارف الأجنبية العاملة في ليبيا الى شركات مساهمة ليبية في الثلاث عشر من تشرين الثاني 1969 .

أولا: مفهوم البنك:

- البنك:هو كلمة ايطالية الأصل (banco) ومعناها المصطبة ، ففي البدء كان المقصود بها المصطبة التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة ، وتطور بعدها المعنى ليقصد بها المنضدة التي يتم فوقها التبادل او عد تبادل العملات او ما يسمى بـ(compolr) وفي النهاية

أصبحت تعني المكان الذي توجد فيه المنضدة ويجلس الصيارفة ويباشرون إعمالهم اليومية عليها [1].

- او انها مؤسسة مالية تقوم بعمل او اكثر من إعمال قبول الودائع وسحبها بواسطة الشيكات وخصم الأوراق ومنح القروض ذات الآجال القصيرة او المتوسطة او الطويلة وإصدار الأوراق النقدية وتقديم خدمات مالية وائتمانية أخرى من أنواع شتى [2].
- هو مؤسسة مالية يمارس نشاطا اقتصاديا متخصصا يمثل في إدارة الأموال حفظاً وإقراض وكذلك بيعاً وشراء للعملات وفيه يتم عمليات عرض النقد (الأموال) وينفرد البنك بوظيفة الوسيط النقدي والمالي [3]
- او بأنها المنشاة التي تقبل الودائع من الأفراد والهيئات تحت الطلب او الآجل ثم تستخدم هذه الودائع في منح القروض والسلف[4].
- هو مؤسسة الإصدار الرسمية للنقود الداخلية والخارجية والتي يحكم إصدارها العديد من المتغيرات والمتطلبات الاقتصادية والمالية[5]
- البنك شخصية اعتبارية تمتهن بصفة دائمة كل وظائف البنوك من استقبال الودائع ومنح القروض وتوفير وسائل الدفع وتسييرها [6].
- هي المؤسسات التي تخلق الائتمان وتتعامل بالنقود بجميع أنواعها فهي تبادل النقود الحاضرة بوعد بنقود في المستقبل[7].

يتضح من ذلك انه لا يوجد تعريف محدد للبنوك او المصارف ويعود ذلك للتنوع الكبير في مساهمة تلك المؤسسات التمويلية في تقديم وظيفة او أكثر من الوظائف ا لتي تؤديها[8]

ثانيا- المساعدات الأجنبية ودورها في إنشاء لجنة النقد الليبية

لقد ترتب على سياسة الإدارات الأجنبية في ليبيا أثار سيئة شملت مختلف المجالات الاقتصادية ، ولعل أبرزها مشكلة العجز المالي التي أصابت الميزانية الليبية واستمرت أثارها قائمة إلى ما بعد حصول ليبيا على استقلالها السياسي في الرابع والعشرين من كانون الأول1951[9]، وان الدولة الليبية الحديثة في حاجة ماسة إلى الإعانات المالية والمساعدات الفنية وضرورة المسارعة في حل قضية تطبيق النقد الموحد في ليبيا وإيجاد الوسائل من اجل تغطيته ؛ لذا سعت الأمم المتحدة طبقاً لقرارات الدورة الخامسة لهيئتها العامة عام 1950،إن تولي اهتماماً رئيسيا و دولياً بهذه المسألة من اجل مساعدة الليبيين في مسيرة بناء دولة ليبيا الحديثة،كما

سعت بريطانيا و فرنسا جاهدة لفرض رقابتها على ليبيا[10]،عن طريق ربطها باتفاقيات مالية ومعاهدات عسكرية [11]. يتضح من ذلك أن الاقتصاد الليبي تم ربطه بالإعانات المالية الأجنبية ليصبح وسيلة للتغلغل وفرض السيطرة وتحقيق الإطماع الأجنبية في المنطقة ،اذ قامت ثلاث فرق فنية من الأمم المتحدة بجولة في البلاد بين عامي(1950-1951) واحدة من هذه الفرق كانت بقيادة الخبير الاقتصادي بنجامين هبغنز الذي اعد خطة سداسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية تبنتها الحكومة الليبية بعد الاستقلال مباشرة[12]، ومن خلال الدراسات التي أجراها خبراء البعثات الفنية في الرابع عشر من أب 1950 ،التي ذكرت حجم العجز المالي الذي تعاني منه الميزانية الليبية إذ بلغ قرابة(1,700,000) جنيه إسترليني، وتقرير المندوب السامي للأمم المتحدة في ليبيا أدريان بلت(Adrian pelt) [13]،الذي أشار فيه إلى أهمية تقديم المساعدات المالية والفنية اللازمة لتغطية العجز المالي، لذلك أصدرت الأمم المتحدة قرارها المرقم (383) في السابع عشر من تشرين الثاني 1950[14] أكدت فيه إن ليبيا من الدول التي تستحق المساعدات المالية والفنية[15]،وعلى أساس هذه القرارات المشار إليها تقدم مندوب الأمم المتحدة أدريان بلت إلى الحكومات الخمسة (بريطانيا ، فرنسا، الولايات المتحدة الأمريكية،ايطاليا، مصر) ذات المصالح الاقتصادية والمالية في ليبيا بطلب إيفاد الخبراء الماليين للاجتماع به بغية مناقشة القضايا المالية ،لا سيما، موضوع المساعدة المالية لليبيا وان يحددوا حلول المشاكل النقدية والمالية عن طريق تقديم التوصيات الملائمةللحكومةالمؤقتةفي ليبيا [16]،وحضر ممثلون عن الحكومة الليبية المؤقتة التي كان يرأسها محمود المنتصر(1951-1954) المتمثلة بوزير المالية والاقتصاد الليبي منصور بن قداره(1951-1953) ،وآخرين جلسة الخبراء الماليين التي انعقدت للفترة الواقعة(14اذار-29 أيلول 1951) في لندن وجنيف وفي الدورة الأولى للاجتماعات اقترح ممثل بريطانيا إن ينقل الإسترليني الذي يغطي الليرة العسكرية (المال) [17]، في ليبيا إلى مجلس ليبي للعملة لتغطية عملة ليبية موحدة حتى يتسنى قبول ليبيا عضوا في منطقة الإسترليني، فإذا انشأ نقد ثابت وفرض الرقابة على المعاملات بالنقد الأجنبي وعلى الميزانية فان بريطانيا ستقدم أعانة سنوية إلى الميزانية الليبية لتغطي العجز في ميزان المدفوعات شريطة وضع الرقابة على الميزانية الليبية ، في حين أعلن ممثل فرنسا إن حكومته غير مستعدة للمساهمة في تغطية عجز الميزانية وإنها ستساعد ليبيا عن طريق مساهمتها في مشروعات خاصة محددة،ثم اعتذر ممثل ايطاليا عن تقديم حكومته لأي مساعدة مالية[18]، في حين أوضح مندوب الأمم المتحدة أدريان بلت إن حكومته تنوي في الوقت الحالي قصر مساعدتها لليبيا على مشروعات تدخل في نطاق المساعدات

الدولية برنامج النقطة الرابعة برنامج الحرية والسلام الذي اقره الرئيس الأمريكي هاري ترومان(1945-1953) في العشرين من كانون الأول 1949وينص على أربع نقط 1-التأييد التام للأمم المتحدة والمنظمات المتفرعة منها 2-الاستمرار في برامج الإنعاش الاقتصادي وتعميم الاتفاقات التجارية في سبيل تنظيم تجارة عالمية حرة 3- تقوية الأمم المحبة للحرية ومساعدتها على دفع العدوان الذي يقع عليها 4- يجب إن نهض ببرنامج جرئ من مقتضاه إن تتمكن المناطق المتخلفة اقتصادياً من الإفادة من تقدمنا العلمي والصناعي وهدفنا مساعدة الشعوب الحرة في العالم بموجب مشروع النقطة الرابعة تشكلت في مدينة طرابلس هيئة في ليبيا تدعى (الهيئة الأمريكية الليبية للمساعدة الفنية) ويرمز لها بالحروف لاتاس ، (l.a.t.a.s)،وقد رصدت الحكومة الأمريكية مبلغ (2،700،000)دولار لنفقات خلال المدة المنتهية في الثلاثين من حزيران 1953 [19] ،اما ممثل مصر فأعرب عن استعداد حكومته لسد العجز في الميزانية لكنه تراجع فيما بعد موضحاً (إن مسؤولية المساعدة المالية لليبيا تقع على عاتق الأمم المتحدة وفقاً لمختلف القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الخامسة) [20]،ولم يتوصل المجتمعون إلى اتفاق فيما بينهم لكنهم اتفقوا على تكرار الاجتماعات وكونوا مجلسا للخبراء[21]، وأقترح المندوب أدريان بلت إنشاء صندوق خاص لمساعده ليبيا ماليا يكون تحت أشراف خبير من قبل الأمم المتحدة، المقترح الذي تم رفضه من قبل الولايات المتحدة وفرنسا وبريطانيا وإيطاليا [22]،ونتيجة لاجتماع مجلس الخبراء في أيلول 1951 اتفقت الدول السالفة الذكر على رأي موحد هو أن تنضم ليبيا إلى منطقة الإسترليني، وان تمنح فرنسا وبريطانيا الإعانات المالية التي تحتاجها، لذلك تبنت الاخيرة مسألة إدخال ليبيا الى منطقة الإسترليني[23] ،واصلت اللجنة عملها تحت رعاية الأمم المتحدة لمعالجة المشاكل النقدية إذ قام خبيران من صندوق النقد الدولي بإعداد تقرير فني يعالج مسألة توحيد العملة في ليبيا جاء في جزئين احدهما يتضمن التوصيات المتعلقة بتوحيد العملة ونوعها وتركيبها والجهاز اللازم لإصدارها والأخر دراسة الأوضاع الاقتصادية في ليبيا[24]وكنتيجة لما توصلت إليه البعثة من مقترحات أصدرت الحكومة الليبية المؤقتة قانون رقم(4) لسنة 1951بشان النقد الليبي الذي تضمن (28) مادة الذي صدر في الرابع والعشرين من تشرين الأول 1951،بمقتضى هذا القانون تنشأ سلطة نقدية مؤقتة تعرف باسم (لجنة النقد الليبي) تتولى إصدار العملة الجديدة وترك أمر تسمية العملة للحكومة الليبية، والجدير بالذكر إن بريطانيا اتبعت سياسية لجان العملة في مستعمراتها بدلاً من

السماح لها بإنشاء بنوك مركزية كي تضمن استمرار إشرافها التام على احتياطي تلك العملات وعلى السياسية النقدية لتلك الدول[25]،وتم تشكيل لجنة النقد على النحو التالي :

1- تشكل اللجنة من رئيس تعينه الحكومة الليبية المؤقتة ومن سبعة أعضاء تعينهم الحكومة ويكون ترشيحهم كما يلي: أ-عضوان ليبيان، يحل احدهما محل الرئيس في حالة تغيبه ويتم اختيارهما من قبل السلطات الليبية، ب-عضوان بريطانيان يرشحهما(بنك بريطانيا)،ج-عضو مصري يختاره (البنك الأهلي المصري)، د-عضو فرنسي يرشحه (بنك فرنسا)،هـ-عضو ايطالي يرشحه (بنك ايطاليا) [26].

2- إذا غاب إي عضو غيبة مؤقتة يجوز للحكومة إن تعين شخصا أخر يقوم مقامه في خلال غيبته ويرشح بنفس الطريقة التي رشح بها العضو لغائب.

يشتمل النصاب القانوني للجنة على خمسة أعضاء منهم الرئيس او نائبه ويكون اثنان من هؤلاء الخمسة ليبين.

3- يكون لكل من الرئيس او نائبه والأعضاء صوت واحد فإذا تساوت الأصوات رجح الجانب الذي فيه الرئيس أو نائبه،

4- يعين الرئيس والأعضاء لمدة ثلاث سنين ويجوز إن يعاد تعينهم ويتقاضون الأجر الذي تحدده الحكومة[27] .

إما أهم واجبات اللجنة أ-وفاء أية التزامات او ديون على لجنة النقد التمهيدية، ب- اتخاذ جميع التدابير اللازمة لأجل ضرب النقود المعدنية الليبية وطبع نقود الورق الليبي لتداولها في ليبيا ج- اتخاذ التدابير اللازمة لإصدار وإعادة إصدار النقود المعدنية ونقود الورق وإلغاء نقود الورق الليبية التي لم تعد صالحة للاستعمال وإتلافها ولعمل السجل الذي تقرره عن إصدار وإلغاء نقود الورق د-اتخاذ التدابير اللازمة لصيانة المخزون من النقد الذي لم يخرج للتداول صيانة أمنية ولإعداد كليشيهات طبع نقود الورق وصيانتها صيانة أمينة وإلغائها ،هـ- إنشاء مال احتياطي للنقد وصيانته بحيث يؤمن إمكان استبدال النقد،و- إضافة النقود الإسترلينية او إي نقود أخرى يحصل تسلمها مقابل إصدار نقود الورق والمعدن إلى المال الاحتياطي للنقد وخصم ما يدفع مقابل نقود الورق والمعدن على المال الاحتياطي للنقد، - إنشاء حساب لدخل مال النقد الذي يضاف إليه جميع إيرادات اللجنة من غير النقود التي يحصل تسلمها مقابل إصدار نقود الورق والمعدن، ويخصم عليه اية مبالغ أنفقت على غير مقابل نقود الورق والمعدن، ي- ويجب على اللجنة بعد أرصاد ما يلزم لجميع الطوارئ في اخر كل سنة مالية ان تدفع الفائض في حساب

دخل مال النقود الى المال الاحتياطي للنقد،اما تمويل اللجنة يجوز ان تستلف اللجنة قروضاً من إيرادات الحكومة العامة لدفع النفقات التمهيدية التي صرفت من أعداد نقود الورق والمعدن ونقلها وإصدارها وترد هذه القروض الى الإيرادات العامة المذكورة مع الفائدة بالسعر الذي يتفق عليه بين اللجنة والحكومة [28].

ان لجنة النقد الليبية قُسمت إلى قسمين : لجنة النقد التمهيدية المؤقتة مهمتها اتخاذ الترتيبات اللازمة لأول إصدار للعملة الجديدة المتمثلة بطبع العملة الورقية وسك النقود المعدنية وتوزيعها وإنشاء لجنة متخصصة تقوم بإدارة النقد بعد الاستقلال كما بحثت مشروع قانون النقد الليبي الذي صدر في تشرين الأول 1951،[29].ولجنة النقد الليبية الدائمة التي أنشئت في الثاني عشر من شباط 1952، وفي الرابع والعشرين منه بدأت اللجنة بإصدار العملة الليبية (الجنيه الليبي)[30] التي تتألف من سبع فئات وهي عشرة جنيهات وخمسة جنيهات وجنيه واحد ونصف جنيه وربع جنيه وعشرة قروش وخمسة قروش ويقسم الجنيه إلى مئة قرش ويقسم القرش إلى عشرة مليمات وحملت المجموعة الأولى من النقود الورقية صورة جلالة الملك إدريس السنوسي(1951-1969) ولكن بناء على طلب جلالته أصدرت اللجنة سلسلة جديدة استبدل فيها صورة الملك بمناظر أثرية والشعار الملكي[31]،فأوصت اللجنة بان تكون وحدة النقد الجديد مساوية لأربعة شلنات إسترلينية أو ما يعادل (0,56) دولاراً أمريكيا،وبقيمة تعادليه ذهبية مساوية(0،407،656) غراماً من الذهب الخالص، وان تكون مغطاة بنسبة (100%)بعملات أجنبية وبذلك أصبح الجنيه الليبي هو العملة المتبادلة في الولايات الليبية بدلا من العملات الأخرى[32].عن طريق الحكومة الليبية وبمساعدة بنك باركليز البريطاني الذي عين وكيلاً للجنة العملة في ليبيا ولندن لإصدار النقد ومسك حسابات اللجنة وترك لرئاسة اللجنة في لندن أمر إدارة غطاء العملة واستثمار موجداته ،كما عهد إلى البنك المذكور مسك حسابات الحكومة الليبية مما أعطاه بعض وظائف البنوك المركزية من حيث توكله عن لجنة العملة والحكومة في مسك حسابات وإدارة شؤونها النقدية[33].والجدير بالذكر إن وزارة المالية البريطانية أعلنت في الثالث من كانون الثاني1952 عن انضمام ليبيا إلى منطقة الإسترليني، وأعلن في الوقت نفسه إن الجنيه الليبي الوحدة النقدية الليبية يتمتع بحرية التحويل إلى الجنيه الإسترليني، والواقع إن هذا الانضمام يعني ضربه شديدة لمصالحها التجارية لأنها لم تصدر غير المنتجات الزراعية التي كانت من الصعب إيجاد تصريف لها في بلاد المنطقة الإسترليني (كان 90% من الصادرات الليبية يذهب إلى البلدان الغير المنظمة في منطقة الإسترليني)[34].كما عملت الحكومة الليبية على إنشاء

مؤسستين منفصلتين تقومان بمهمة استقبال المساعدات المالية اللازمة للتمنية الاقتصادية والاجتماعية بموجب قانون رقم 6 لسنة 1951، القاضي بإنشاء المؤسسة الليبية العامة للتنمية والاستقرار والشركة المالية الليبية ،والغرض من انشاء المؤسسة الأولى في السادس من اذار 1952،توفير المساعدات المالية في صورة قروض او منح، وتساعد على تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في ليبيا ،اما الشركة المالية الليبية والتي باشرت عملها في التاسع من حزيران من العام نفسه، مهمتها تقديم القروض لقاء فائدة ضئيلة جداً والمساعدة على التنمية الاقتصادية والاجتماعية في ليبيا[35]،ويجب التنويه إن لجنة العملة النقدية لم تكن إلا اسما فقط فقد كان مقرها في لندن ورئيسها وجميع موظفيها بريطانيين وكانت للجنة العملة الليبية صلاحيات واسعة في إصدار النقد الليبي وإدارة احتياطي العملة الليبية دون رقابة من الحكومة الليبية ولم يكن في ليبيا إي جهاز مصرفي وطني حتى عام 1956[36]يلبي حاجات البلاد المالية ويساعد الحكومة في وضع تنفيذ سياسة نقدية فعالة تحقق للبلاد استقراراً نقديا وتنمية اقتصادية، كما لم تكن لجنة النقد الليبية في وضع يسمح لها برسم وتنفيذ إي سياسية نقدية معينه[37]، لذا سعت الجهات الوطنية المتمثلة بمصطفى احمد بن حليم الذي تولى رئاسة الحكومة الليبية (1954-1957) إلى تحقيق الاستقلال الاقتصادي لليبيا ،لاسيما، إلغاء لجنة إصدار النقد الليبية وإدارة السياسية المالية التي يديرها موظفين بريطانيين عدا سفير ليبيا في لندن ووكيل المالية ،ولما علمت بريطانيا بنوايا مجلس الوزراء الليبي اعترضت الحكومة البريطانية بحجة المادة الرابعة من الاتفاقية المالية الملحقة بمعاهدة الصداقة عام 1953 التي تنص على (إن هذا الاتفاق يشترط استمرار الترتيبات الحالية للعملة الليبية إلا إذا اتفقت الحكومتان على غير ذلك) ورأت الحكومة البريطانية إن إلغاء لجنة النقد الليبية ونقل صلاحياتها لبنك مركزي ليبي يبدل ترتيبات العملة الليبية الحالية الأمر الذي لم توافق عليه الحكومة البريطانية[38]،أرسل مصطفى بن حليم وفداً متمثل بحسن مخلوف ومعه خبير مالي وآخرون للتفاوض مع الحكومة البريطانية بضرورة إلغاء لجنة العملة الليبية وإنشاء البنك الوطني الليبي لكن الأخيرة أصرت على موقفها وكشرت عن أنيابها بالرفض، ومن الحجج التي أبدتها إن تكاليف إنشاء البنك الوطني الليبي ستكون باهظة ولا داع لها ، وعرضت كحل وسط ان ينقل مقر لجنة العملة إلى ليبيا وان يعين وزير المالية الليبي علي نور الدين العنيزي (1953-1954) رئيساً لها، على إن يبقى اغلب إعمالها في لندن، وتستمر في إصدار العملة من لندن، لكن الحكومة الليبية رفضت ذلك وأصرت على إنشاء البنك الوطني الليبي مهما كانت الأمور وإمام إصرار الحكومة الليبية تراجعت

الحكومة البريطانية عن قرارها وتعاونوا مع الليبيين تعاوناً مثمراً في تأسيس ذلك البنك الوطني الذي يدير النقد ويمسك حسابات الحكومة ويدير أموالها ويراقب النقد الأجنبي ويوجه الاقتصاد الوطني توجيها سليماً ويقوم بالمهمات الأخرى التي تعهد عادة إلى البنوك المركزية الوطنية وهكذا أثمرت الجهود المتضافرة المتمثلة بمصطفى احمد بن حليم وآخرون من تأسيس أول بنك وطني في ليبيا(البنك الوطني الليبي) بموجب القانون الذي صدر في طبرق في السادس والعشرين من نيسان 1955 قانون البنك الوطني الليبي رقم30 لسنة 1955[39].

ثالثاً: نشأة البنك الوطني الليبي واهم التشريعات التي صاحبت تأسيسه عام 1 955.

عزمت الحكومة الليبية على إنشاء بنك وطني ، يقوم على أسس اقتصادية سليمة ،ووفق ارقي النظم المصرفية في العالم ،فاستعانت بخدمات خبراء في الشؤون المصرفية من مصر وتركيا وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا بقصد الإسراع في تأسيس البنك الوطني على أسس فنية سليمة، وبالفعل تم تأسيس أول مصرف وطني في ليبيا في السادس والعشرين من نيسان 1955 ،برأس مال قدرة مليون جنيه ليبي دفع منها (500،000) جنيه عند التأسيس [40] ثم دفع بعدئذ (200،000) جنيه فأصبح رأس المال المدفوع (700،000) جنيه الأمر الذي اثر ايجابيا على الوضع الائتماني لليبيا،إن مسودة القانون البنك الوطني الليبي رقم 30 لسنه 1955، صدرت بأمر الملك إدريس السنوسي بعد الموافقة عليها من قبل مجلس الشيوخ ومجلس النواب وتصديقها من قبل الملك (نحن إدريس الأول ملك المملكة الليبية المتحدة ، قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب قانون البنك الوطني وقد صدقنا عليه و أصدرناه في عام 1955)، يحتوي القانون على (11) فصلاً ضم (52) مادة[41]،واهم ما جاء في الفصل الأول (الإحكام عامة) المادة رقم(1) يسمى هذا القانون قانون البنك المركزي، المادة رقم (2) يؤخذ في هذا القانون بالمعاني التالية إلا إذا ورد في النص مايدل على غير ذلك يعني كلمة (البنك) البنك الوطني الليبي الذي يؤسس بموجب هذا القانون ، تعني كلمة (الحكومة) الحكومة الليبية المملكة الليبية المتحدة تعني كلمة (الوزير) وزير المالية لحكومة المملكة الليبية المتحدة ، تعني كلمة (مجلس) مجلس الإدارة ، المادة رقم (3) يؤسس بموجب هذا القانون بنك يعرف باسم البنك الوطني الليبي وتكون له شخصية اعتبارية وله حق التقاضي سواء كان مدعيا أم مدعي عليه ويتخذ لنفسه خاتما قانونيا،المادة (4) تخضع عمليات البنك لأحكام هذا القانون ،المادة (5) للبنك مقران احدهما في بنغازي والأخر في طرابلس ويجوز له إن ينشئ فروعا ووكالات وان يعين مراسلين وذلك وفقاً لما يقرره المجلس وبموافقة الوزير. كما وضح قانون البنك أهدافا عامه له تضمنتها المادة (6) يقوم

البنك بتحقيق الإغراض العامة الآتية:1- تنظيم إصدار النقد والنقود المعدنية2-تكوين احتياطي بقصد المحافظة على الاستقرار النقدي في ليبيا وعلى قيمة الجنيه الليبي في الخارج3-التأثير في حالة الائتمان بما يحقق مصلحة المملكة4-العمل بصفته بنكا للحكومة والإدارة والولايات[42]،وبالرغم من إن هذه الأهداف لا تحاكى تماما أهداف المصارف المركزية الراسخة الأقدام،إلا أن البنك الليبي في طريق التكوين وجعلت منه أهدافه الأربعة بنكاً للحكومة ومنظما للإصدار ومؤثر على الائتمان ومرشدا إلى الاستقرار النقدي[43] في حين تطرق الفصل الثاني (رأس المال والاحتياطي)المادة (7) رأس مال البنك المرخص به مليون جنيه ليبي تدفع منه حكومة ليبيا فورا مبلغ(500،000) جنيه ليبي مساهمه منها ويجوز ان يطرح جزء من المبلغ الباقي وقدره (500،000) جنيه ليبي على الجمهور ليكتب فيه في الوقت الذي يحدد المجلس وبالكيفية التي يراها ملائمة وذلك بعد الاتفاق مع الحكومة ويتكون رأس المال الذي يطرح للاكتتاب من أسهم عادية او حصص ويجب ان تدفع قيمتها بأكملها، المادة (8) في نهاية السنة المالية للبنك تستقطع قيمة مصروفات الإدارة والديون المعدومة او المشكوك فيها ونقص قيمة الأصول والمبالغ التي ساهم بها البنك في صندوقي الادخار والمعاشات الخاصين بالموظفين . إما الفصل الثالث (الإدارة) جاء في المادة(12) تسند الإدارة العامة لشؤون البنك وإعماله إلى مجلس إدارة يحقق له ممارسة جميع سلطات البنك وتأدية جميع إعماله ويقوم المجلس بوضع لوائح لا تتعارض مع إحكام هذا القانون لتنظيم البنك وحسن إدارته بما في ذلك الإحكام الأساسية في استخدام الموظفين وتأديبهم وتعرض اللوائح على الوزير وتسري بعد موافقته عليها وتنشر في الجريدة الرسمية ويقوم المجلس كذلك بوضع القواعد والأنظمة التفصيلية المتعلقة بشؤون الموظفين ومرتباتهم وشروط خدمتهم على إلا تخالف اللوائح سالفة الذكر ،المادة (13) يتألف المجلس من المحافظ ونائب المحافظ وخمسة أعضاء آخرين ويضاف إليهم عضو الذي ينتخب طبقا للفقرة(1) من المادة(16) ويرأس المحافظ المجلس،المادة (14) يتولى المحافظ بالنيابة عن المجلس الرقابة الدائمة على إدارة أعمال البنك وتصريف شؤونه وله سلطه اتخاذ جميع القرارات وممارسة جميع الإعمال الخاصة بالبنك في الحدود المنصوص عليها في هذا القانون وفي اللوائح ويقوم مقامه عند غيابه نائب المحافظ ويكون كل من المحافظ ونائبه مسئولا أمام المجلس عن تصرفاته وقراراته [44]، المادة رقم (15) 1- يختار المحافظ ونائبه من الأشخاص المعروفين بخبرتهم المالية ويعين كل منهما برسم ملكي يصدر بناء على بناء على عرض وزير المالية وموافقة رأي مجلس الوزراء 2- يظل كل من المحافظ ونائبه في منصبه مدة خمس سنوات ويجوز إعادة تعينه على ان تكون مدة الخدمة

الأولى لأول نائب للمحافظ ثلاث سنوات 3- يخصص كل من المحافظ ونائبه وقته كله لخدمة البنك ولا يجوز له إن يشغل في إثناء توليه وظيفته بالبنك إي منصب أخر في ليبيا أو في الخارج بمرتب أو بدونه 4- يستحق المحافظ ونائبه المحافظ المرتب والبدل اللذين يحددهما المجلس لكل منهما بعد موافقة الوزير على انه لا يجوز إن يتخذ ما يتقاضاه اي منهما عن عمله كله او بعضه صورة العمولة مهما يكون نوعها ، كما لا يجوز تخفيض المرتب او البدل إثناء مدة الخدمة كل منهما 5- إذا توفي المحافظ أو غاب حل محله نائب المحافظ حتى يعود او يعين خلفا له وفي هذه الحالة يحل المدير العام للبنك محل نائب المحافظ وإذا توفي نائب المحافظ أو غاب حله محله المدير العام حتى يعود او يعين بدله وفي حاله قيام المدير العام بعمل كنائب المحافظ يصبح عضوا في مجلس الإدارة بحكم عمله[45]،المادة (16)1- يعين أعضاء المجلس الخمسة بقرار من مجلس الوزراء بناء على عرض وزير المالية ويجب ان يكونوا من الاشخاص ذوي الخبرة المشتغلين فعلاً او الذين كانوا يشتغلون فعلاً بإعمال تجارية او مالية او زراعية او صناعية وفي حالة الاكتتاب العام بجزء من رأس المال وفقاً للمادة (7) يضاف إلى المجلس عضو يعين بالطريقة سالفة الذكر من عدد من الأشخاص يرشحهم المساهمون 2-تكون مدة العضوية في المجلس ثلاث سنوات على انه يجب عند تعيين الأعضاء الخمسة لأول مرة إن تحدد ندة خدمة احدهم بسنه واحدة ومدة خدمة اثنين منهم بسنتين ويجوز إعادة تعيين الاعضاء 3- يستحق كل من الأعضاء الخمسة او الستة المرتب والبدل اللذين يحددهما المجلس بعد موافقة الوزير علة انه لا يجوز ان يتخذ ما يتقاضاه أي منهم عن عمله كله او بعضه صورة العمولة مهما كان نوعها ولا يجوز تحديد هذا المرتب او البدل الا على أساس الإرباح الصافية للبنك[46].جاء في الفصل السادس إصدار العملة المادة (24)التي تتضمن(19) نقطةاهمها1- إن يصدر أوراقا نقدية ونقود معدنية وفقا لأحكام هذا القانون 2- ان يصدر حوالات تحت الطلب وغيرها من أنواع التحاويل بحيث تدفع قيمتها عند تقديمها لمكاتب البنك ووكالاته 3- إن يشتري ويبيع نقودا او سبائك ذهبية 4- ان يقبل نقوداً كودائع في حسابات الآجال او في حسابات تجارية 5- إن يشتري ويبيع ويعيد خصم الكمبيالات الداخلية والسندات الإذنية الناشئة المعاملات عن التجارية الحقيقية والتي تحمل توقعين لشخص مضمونين او اكثر والتي تستحق الدفع خلال تسعين يوما 9- يتولى إصدار قروض الحكومة الاتحادية التي تطرح للاكتتاب العام داخل ليبيا وخدمتها ،10- ان يشتري ويبيع العملات الأجنبية وان يشتري ويبيع ويخصم ويعيد الخصم الكمبيالات(بما في ذلك اذونات الخزانة العامة) المحسوبة في اي بلد أجنبي او المحسوبة عليه والتي تستحق الدفع خلال

تسعين يوماً11- ان يعمل بصفته مراسلاً او وكيلا لأي بنك بما في ذلك البنوك الدولية لأيه سلطة نقد دولية 16- ان يتولى بالنيابة عن الحكومة وغيرها من العملاء ومراسلي البنوك في الخارج شراء الاوراق المالية والعملات والأوراق التجارية والسندات في الداخل والخارج وبيعها وتحصيل او دفع قيمتها وشراء الذهب والفضة او بيعها، 18- إن يعمل بصفته وكيلا عن الحكومة تنفيذا لقانون المراقبة على النقد وان يمارس جميع الاختصاصات ألمسنده إليه بموجب قانون البنوك او اي قانون أخر ساري المفعول .إضافة إلى فصول أخرى تضمنها قانون البنك لا تقل أهميه عما ذكر[47]، والجدير بالذكر ان الحكومة الليبية استخدمت الجزء الأول من المساعدات التي تلقتها من الولايات المتحدة الأمريكية بموجب اتفاق عام 1954في إنشاء البنك الوطني الليبي والبنك الزراعي الليبي الوطني عام 1957 [48] وتوزع فعاليات البنك بين أربعة أقسام وهي قسم الإصدار وقسم الصيرفه وقسم الحسابات وقسم السكرتارية ويشمل نشاط البنك سلسلة واسعة من العمليات منها ما يتصل بإصدار العملة والأخر يتعلق بالفعاليات الصيرفة المعتادة التي تمارسها البنوك التجارية ومن بين الإعمال التي يمارسها قسم الصيرفه التجارية ما يلي (فتح الحسابات الجارية للشركات والإفراد ،إعادة الخصم ،حساب الودائع ذات الفائدة ،حساب التوفير من جنيه واحد إلى خمسمائة جنيه) إقراض الحكومة سلف ذات مدة قصيرة لا تتعدى ثلاث أشهر، وشراء وبيع العملات الأجنبية ،كتب اعتماد لتسهيل التجارة الخارجية، والصكوك السياحية، خصم الكمبيالات وجبايتها إصدار كتب ضمان عمليات التحويل الخارجي ايجار خزانات لحفظ الوثائق والمجوهرات وغيرها اما قسم الإصدار فيتولى إصدار العملة وفقا لإحكام قانون البنك الوطني وينص القانون على تغطية العملة(100%)على ان يشمل الغطاء (75%)من الأصول الإسترلينية[49]،يزاول البنك الوطني الليبي الجزء الأعظم من فعاليات المصارف المركزية ولكنه لم يتطور بعد إلى بنك مركزي فهو لا يملك صلاحية تنظيم عرض النقود ولا يمكن وصفه كبنك البنوك بصورة صحيحة والنص القانوني الذي يوجب غطاء كامل للعملة لا يتيح مجالاً لتكيف كمية العملة في التداول[50].

رابعا: محافظي البنك الوطني الليبي:

1-علي نور الدين العنيزي(1955-1961) أشار مصطفى احمد بن حليم في مذكراته انه تم ترشيح علي نور الدين العنيزي محافظ للبنك الوطني في نيسان 1955،وطلب من الملك إدريس السنوسي التوقيع على مرسوم تعينه لكنه تردد في ذلك ثم سألني : ولكن لماذا العنيزي بالذات؟ فقلت له لابد لمن يتولى منصب محافظ البنك المركزي إن تتوفر فيه ثلاث خصال أساسية وهي(النزاهة

المطلقة ،والكفاءة العالية في شؤون المال والاقتصاد، والمقدرة الفائقة على قول (لا) والعنيزي تتوفر فيه هذا الخصال)،إلى جانب إتقانه بعض اللغات الأجنبية ،وتعين بريطاني مختص في البنوك نائب للمحافظ وصدر مرسوم ملكي بذلك في الأول من أيلول 1955[51]، ما ان تم صدور مرسوم ملكي بتعينه باشر بعمله وذلك باختيار مقر لائق للمصرف فاختار مقره من المصرف التجاري في بنغازي، ثم نقل مقر البنك إلى طرابلس في نيسان 1956، فاتخذ من مقر صندوق التوفير الايطالي[52] واستعمل الطابق الأرضي والطابق تحت الأرض لإعمال البنك، بينما استعمل الطابق العلوي من المبنى المحكمة العليا الاتحادية ،وبالرغم من مساحتي هذين الطابقين صغيرتان إلا انه استطاع توفير الحد الأدنى من المكتب لاستعمال الموظفين الذين يحتاجهم البنك [53] واستطاع علي نور الدين العنيزي بحنكته الإدارية إن يجمع العدد اللازم من الشباب الليبي ليشكل نواه الجهاز الإداري المطلوب للبنك وقد اتصل بالمصارف المركزية والتجارية في بعض الدول الصديقة وتزود منها بشكل الاستعارة ببعض كبار الموظفين لملئ المناصب العليا في البنك فاختار لمنصب المدير العام من بنك ايطاليا ، ورئيس المحاسبة من هولندا، والإدارة ومراقبة النقد الأجنبي من النرويج، ومستشار اقتصادي من مصر،والحق بالبنك المركزي قسما للعمليات المصرفية خدمة الموظفين وأوكل كل هذه المهمة إلى رئيس من الأردن، وباشر البنك نشاطه في الأول من نيسان 1956 في طرابلس، وارد المصرف الوطني إن يختبر قدراته كمصرف مركزي فحاول في الحادي عشر من أيلول من العام نفسه ،ولم يمضي على إنشائه غير خمسة أشهر إن يعرض على المصارف التجارية الأجنبية تسهيلات للخصم بنسبة(4،5%) إلا أن المصارف تغاضت عن الاستفادة من هذا التسهيل ورفضت وبقت أسعار الفائدة التي تتقاضاها من الجمهور الليبي مرتفعة[54]،والجدير بالذكر إن المصرف عندما بداء نشاطه في طرابلس وجد إن حسابات الحكومة والإدارات الولائيه قد وصلت إلى أكثر من مليون جنيه ليبي في فروع المصارف الأجنبية لاسيما، بنك باركليز وكان المصرف الوطني في أمس الحاجة إلى تلك الأموال لاسيما، في بداية حياته ونشاطه المصرفي، إلا إن مهادنته للمصارف الأجنبية جعلته يطلب تحويل تلك المبالغ بطريقة تدريجية تفاديا لأية أثار عكسية تعرقل اقتصاد البلاد ونشاط المصارف التجارية الأجنبية اذ ان خروج اكثر من مليون جنيه ليبي من تلك المصارف ربما قلل سيولتها او زعزع ثقة المودعين فيها[55]،واستمر المصرف في إعماله وتمكن من التطور في مدة قصيرة وقام بإصدار العملة الليبية ومراقبه المصارف وتقديم الخدمات المصرفية والتجارية للمواطنين وتدريب الموظفين في الداخل والخارج في وقت واحد ، وبذلك حل البنك محل لجنة

النقد التي تم حلها نهائياً في الثامن من تشرين الثاني عام 1956، وتسلم كل خصومها وأصولها التي بلغ إجمالها ما يقرب (5،2) مليون جنيه ليبي مغطاة بموجودات إسترلينية تتكون من سندات وأذونات خزينة بريطانية[56]،حاول محافظ البنك الوطني علي نور الدين العنيزي جاهداً من تحرير السياسية المالية للعملة الليبية من قيود المعاهدة البريطانية السابقة الذكر، إذ وجه كتاب في الثلاثين من كانون الأول 1956 إلى وزير الخارجية الليبية بطرابلس جاء فيه(ان الحكومة الليبية قررت إعادة النظر في المعاهدة البريطانية المتعلقة بالاتفاقية المالية المادة الرابعة ولهذا الغرض شكل مجلس الوزراء لجنة وزارية لمراجعة نصوص المعاهدة مع بريطانية وان الغرض من الغاء هذه المعاهدة هي ان تكون ليبيا حرة في سياستها المالية وان تحافظ على قيمة النقد الليبي دون التأثير بالأزمات الدولية وهذا ما أكدته المادة (29) من قانون البنك الوطني[57] ،كما كثف محافظ البنك علي نور الدين العنيزي جهوده واتصالاته مع حكام الأقاليم الليبية الثلاث من اجل فتح فروع للبنك ليشمل جميع إنحاء ليبيا وتدريب العدد الكافي من الموطنين الليبيين على الإعمال المصرفية وذلك لتجنب استيراد الموظفين الأجانب ،وفي الأول من نيسان 1957 فتح فرع للبنك الوطني في مدينة سبها مركز ولاية فزان، وفي الثاني والعشرين من اب من العام نفسه، فتح فرع أخر في بنغازي مركز ولاية برقة، والت إلى هذه المصارف مسؤولية إصدار أوراق النقد والعملة المعدنية في البلاد[58]،كما تمكن من تأسيس أول إدارة للبحوث الاقتصادية بالبنك الوطني في الثاني من اب 1958،وعين علي احمد عتيقة (1931-2014) مديرا لها وقد أدت هذه الإدارة دورا رئيسيا في إعداد الدراسات حول الأوضاع المالية والاقتصادية في البلاد، ومعاونة مجلس إدارة البنك في رسم السياسة النقدية والمصرفية الملائمة للبلاد، وتضم هذه الإدارة مكتبة اقتصادية هي الأولى من نوعها في ليبيا[59]، وفي نهاية تشرين الأول 1958وصلت البعثة الاقتصادية المختصة للبنك الدولي للإنشاء والتعمير إلى ليبيا والتي تتكون من أثنى عشر خبيرا في مختلف مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية وكلف محافظ البنك علي نور الدين العنيزي بان يكون حلقة الوصل والاتصال بين رئيس البعثة وخبراء الزراعة الثلاثة وبين الأجهزة ذات العلاقة في الدولة والأجهزة الأجنبية العاملة في البلاد ومرافقتهم في جميع زيارتهم الميدانية مع اتخاذ جميع الترتيبات اللازمة لذلك، ومكثت البعثة ستة أشهر في ليبيا واعدت تقريرا مفصلا عن الأوضاع الاقتصادية[60]، وفي الرابع والعشرين من كانون الأول 1958 اصدر البنك الوطني الإصدار الأول من الأوراق النقدية من فئتي الخمسة والعشرة جنيهات اللتين تحملان اسم البنك الوطني الليبي، ومن جهة اخرى صدر أول تشريع مصرفي ينظم الإعمال المصرفية التجارية وهو

قانون البنوك لعام 1958 الذي حدد المتطلبات الرأسمالية للبنوك واحتياطياتها وسيولتها وسياسيتها الائتمانية وقد نص على تطبيق القانون من قبل وزارة المالية وبالتشاور مع البنك الوطني ولكن الأخير بقى مع ذلك غير قادر على تحقيق الرقابة على البنوك الأجنبية وقدراته كمصرف مركزي مقيدة إلا إن هذين القانونين قانون إنشاء البنك الوطني الليبي لسنة 1955وقانون المصارف التجارية عام 1958، أصبحا عاجزين من تحقيق أهداف المصارف المركزية أمام نمو الاقتصاد الوطني، وبالتالي لن تتعدى العلاقة بين البنك الوطني الليبي والمصارف التجارية سياسية الإقناع الأدبي مما دعا إلى تعديل القانونين المذكورين تعديلاً جذرياً ودمجهما في قانون واحد هو قانون البنوك (المصارف) رقم 4 لسنة 1963 الذي سوف نتطرق له فيما بعد [61]ويبدو ان الإطار القانوني الذي يحيط بالنظام المصرفي في ليبيا مرتبط بالتزامات تعاقدية مع الحكومة البريطانية وعلى ذلك فان اي أصلاح مصرفي يلتزم تعديل الترتيبات المالية المتفق عليها مع الحكومة البريطانية[62]،ورغم ذلك اصدر في الثاني والعشرين من تشرين الثاني 1959 أولى الأوراق النقدية من فئة جنيه واحد ونصف جنيه وعليها توقيع محافظ البنك الوطني، كما قام محافظ البنك عام 1960 برفع سعر إعادة الخصم من (5%)إلى (6%) وإذا بالمصارف التجارية ترفع أسعار الفائدة دون ان تتأثر سيولتها او تعيد الخصم [63]، وأشار محمد عثمان الصيد في مذكراته إن مصلحة الحكومة تقتضي بإقالة علي نور الدين العنيزي من منصب محافظ البنك وتعينه سفيراً مقيماً في بيروت وسفيرا غير مقيم لدى المملكة الأردنية الهاشمية في الحادي عشر من آذار1961، وحل محله خليل احمد البناني[64]، والجدير بالذكر ان عهد علي نور الدين العنيزي كمحافظ للبنك المركزي في السنوات الستة الأولى هو العهد الذهبي للمصرف، وكانت هي المدة التي تدرب فيها عدد كبير من الشباب الليبي الذي يتولى الآن المناصب المصرفية الكبرى في ليبيا[65].

2-خليل احمد البناني(1961-1969) تولى منصب محافظ البنك الوطني في السابع والعشرين من اذار1961،وفي الوقت نفسه تم ترشيح علي جمعة المزوغي أول نائب ليبي لمحافظ البنك من أهالي مدينة طرابلس الذي شغل من قبل منصب ناظر المالية في ولاية طرابلس مستلما مهامه من النائب البريطاني (المستر كانول)، وافق الملك إدريس السنوسي على التغير وصدرت المراسيم الملكية بذلك[66]، وكان أهم انجازاته كمحافظ هو صدور قانون البنوك قانون رقم 4 لسنة 1963 جاء في (84) مادة والذي نص من بين مواده إن يحل(بنك ليبيا) محل (البنك الوطني الليبي) في حقوقه والتزاماته،وعهد إلى المصرف بمهام تنسيق تداول العملة في البلاد ودعم

استقرار الجنيه الليبي وتنظيم حجم التمويل المصرفي ومهام الرقابة النقدية ورقابة نشاط المصارف الأجنبية وأعطيت له صلاحيات واسعة كمصرف مركزي ، تمكنه من ممارسة مسؤولياته تجاه الاقتصاد القومي الأكثر فعالية[67]وأيضا تليب البنوك الأجنبية وتشجيع القطاع الخاص من اجل البدء في تأسيس بنوك تجارية ،ونص القانون في الوقت نفسه المساهمة في رأسماله البالغ مليون جنيه يقتصر على الحكومة فقط بعدما كان القانون السابق يجيز مساهمة الآهلين به[68]، ونتيجة لتطور المصرف بات من الضروري توسيع المبنى الذي يوجد فيه لذلك طلب محافظ البنك خليل احمد البناني من رئيس المحكمة العليا الاتحادية منصور المحجوب نقل مكاتب المحكمة العليا الاتحادية الى مباني تسلمتها الحكومة من الجيش البريطاني وترك المبنى كله للبنك المركزي، وفي بداية الأمر رفض ولكن عندما ذهب محمد عثمان الصيد الى مكتبه وحدثه وافق وأصبح البنك المركزي يشغل المبنى كله، وتوسع وإنشاء فروعا تجارية في مدينة طرابلس وفي المدن الليبية الأخرى ، كما عمل محافظ المصرف خليل احمد بناني ونائبه علي جمعة المزوغي على شراء كميات كبيرة من الذهب حتى تتم تغطية قيمة العملة الورقية الليبية كاملة بالذهب وبالفعل شرعا في ذلك واتخذت الاحتياطيات اللازمة لتغطية كل ما يمكن ان يطبع من أوراق نقدية من الذهب،واقترحا إن لا يبقى الجنية الليبي متساويا للجنية الإسترليني، وان تبقى ليبيا في منطقة الإسترليني حفاظاً على استقلالية العملة الليبية واتخذ قرار بذلك وحين خفضت بريطانيا قيمة الإسترليني أصبح الجنية الليبي جنيها وربعا إسترلينيا[69]، وقام المصرف بصفته مصرفاً ومستشاراً ماليا للحكومة و بدور فعال في جميع اللجان الحكومية الرئيسة المتعلقة بالتنمية الاقتصادية والشؤون المالية وغيرها من المسائل الاقتصادية المحلية ، وكما كان له دور في تليب الجهاز المصرفي اذ تمكن المحافظ خليل احمد البناني من تليب بعض المصارف فقبلت عدد من المصارف فكرة التليب حيث أنشء المصرف التجاري وافتتح في السادس عشر من حزيران 1964 فمساهم الليبيون بنسبة (51%) من رأس المال وساهم بالباقي ايسترن بنك ، وبعد مشاورات كثيرة واجتماعات متعددة تم افتتاح مصرف الصحاري في الحادي عشر من تموز 1964 فضم فرع بنك شيسيليا في ليبيا ومصرف أمريكا وساهم الليبون بنسبة (51%) من رأس ماله ،وتأسست كذلك الشركة المصرفية الإفريقية بناء على مساهمة الليبيين والبنك العقاري الجزائري والتونسي، وفي عام 1965 فصل القانون العمليات المصرفية التجارية للبنك عن عملياته المصرفية المركزية فأصبحت العمليات التجارية مستقلة تماما عن العمليات المصرفية من الناحية المالية ، وفي الأول من كانون الثاني 1966 تحول البنك البريطاني للشرق

الأوسط إلى شركة مساهمة باسم (بنك شمال افريقيا) برأس مال مليون جنيه ليبي يساهم الليبيون فيه(51%) من رأس ماله والباقي موزع بين البنك البريطاني للشرق الأوسط والبنك مورجان جارنتي، وفي الأول من اب 1967 قبل بنك مصر من تحويله إلى شركة مساهمة ليبية بنسبة (51%) من رأس مال وحمل اسما جديدا هو (مصرف النهضة العربية)[70]،والغرض من سياسية تليب المصارف التجارية [71]:

1-إن يحصل الليبيون على جزء من الإرباح التي كانت تحققها هذه المصارف والتي كانت تتحول بالكامل إلى الخارج.

2-إن تكون السياسة النقدية أكثر فعالية لان المصارف القائمة كانت فروعاً لمصارف أجنبية وكانت تلجأ عند الحاجة للاقتراض من فروعها الرئيسية بالخارج.

3-إن التليب يتيح المجال إمام عناصر ليبية للتدريب على إدارة المصارف وكيفية صنع القرار في الإدارات العليا لها وذلك من اجل تأهيل كوادر فنية قادرة على القطاع المصرفي في المستقبل [72].

وبقيت أربع مصارف لم تستجب لفكرة التليب وهي(بنك باركليز – بنك دي روما- وارأب بانك – وبنك نابلوي)، كما أجريت فيما بعد تعديلات جوهرية على القانون الأخير وذلك لتكيفه وفق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للدولة ولتمكنه من الإشراف على القطاع المصرفي في البلاد بما يخدم التنمية وبذلك دخلت المصارف في ليبيا عصراً جديداً عصر يتسم بتحمل أعباء المسئولية وبالتصميم على السير بالاقتصاد الوطني إلى طريق النجاح والازدهار وانه فتح الباب على مصراعيه إمام تشجيع القطاع الخاص من اجل البدء في تأسيس البنوك التجارية [73] واستمر خليل ألبناني في منصبة كمحافظ لبنك ليبيا إلى ان حدث الانقلاب العسكري في الأول من أيلول1969 (ثورة الفاتح) [74]، حيث تم اعتقاله في الأيام الأولى للانقلاب وأفرج عنه في آذار عام 1970،وبعد ذلك امتنع عن العمل في الدولة وتقاعد،،ثم صدر قرار مجلس قيادة الثورة قرارا مهما في الثلاث عشر من تشرين الثاني 1969، قضى بتليب المصارف وقد نصت المادة الأولى من القرار المذكور على ما يلي " يجب ان تتخذ جميع المصارف الأجنبية العاملة في الجهورية العربية الليبية شكل شركات مساهمة ليبية ويشترط ان تكون هذه الشركات جميعهاً اسمياً وإلا ان يقل المملوك منها لليبيين في اي وقت عن (51%) على رأس مالها المدفوع وان تكون اغلبيه أعضاء مجلس إدارتها من الليبيين من بينهم رئيس المجلس وهذه المادة عززت فكرة التليب الماضية [75] ، ونصت المادة الثانية من القرار على " تحويل فروع المصارف الأجنبية العاملة في البلاد عند نفاذ أحكام هذا القرار، إلى شركات مساهمة تملك الحكومة في كل منها (51%) من رأس مالها على

الأقل ويحدد رأس مال كل شركة بقيمة المبلغ المودع كرأس مال والمعتمد في الجمهورية العربية الليبية لفرع المصرف الأجنبي الذي حلت الشركة محله ، ويقسم إلى أسهم متساوية يحدد عددها وقيمة كل سهم من النظام الأساسي للشركة "وتنصب هذه المادة على الفروع الأربعة للمصارف الأجنبية التي لم تكن قد تليبب وأصبحت الحكومة الليبية بمقتضى هذه المادة تملك(51%)من رأس مال تلك المصارف،بالإضافة إلى ذلك بدلت أسماؤها ف (بيركليس بانك)أصبح (مصرف الجمهورية) و(بانكو دي روما) أصبح (مصرف الأمة) و(بانكو دي نابلوي) أصبح (مصرف الاستقلال) و(اراب بانك)أصبح (مصرف العروبة)[76] ،وبموجب قرار التليبب وضع حدا نهائيا لسيطرة المصارف الأجنبية في البلاد، وظهور نظام مصرفي وطني تحت إشراف ورقابة مصرف ليبيا المركزي ،وان الاقتصاد القومي الليبي سيحصل على إرباح وفيرة ولن يحول إلى الخارج الجزء الأكبر من تلك الإرباح وهكذا أصبح الشعب الليبي هو المستفاد الأول[77].

الهوامش:

---

[1] عبد الملك العاني، مبادئ الاقتصاد،مطبعة دار السلام ، بغداد،ط4، 1973،ص209؛بوعتروس عبد الحق ،الوجيز في البنوك التجارية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، قسنطينة ،د.ت ،ص18

[2] محمود عزيز ،النقود والبنوك ،مطبعة المعارف ،بغداد 1968، ص36.

[3] ناظم خالد ألشمري ،الإعلام الاقتصادي ،دار أسامة للنشر، عمان- الأردن،2011،ص48؛فلاح حسن الحسيني،مؤيد عبد الرحمن الدوري ،إدارة البنوك،دار وائل للنشر،عمان،2000،ص13

[4] إسماعيل محمد هاشم ، مذكرات من النقود والبنوك ،دار النهضة العربية ،بيروت،1976،ص43؛محمد باوني ، العمل المصرفي وحكمه الشرعي ،العلوم الإنسانية(مجلة)،العدد 16 ديسمبر2001،جامعة منتوري ،قسنطينية، ص130.

[5] سيف سعيد السويدي ،النقود والبنوك،جامعة قطر ،الدوحة ،2002،ص109.

[6] جعفر الجزار ،البنوك في العالم أنواعها وكيف تتعامل معها ،دار النفائس للطباعة النشر والتوزيع، د.م.ط،1993 ، ص70.

[7] شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، 1989 ،الجزائر،ص24.

[8] مجموعة باحثين ، الموسوعة العربية الميسرة ،المكتبة العصرية ، بيروت، مج2، 2010،ص748.

[9] سامي حكيم ،استقلال ليبيا ،مكتبة الانجلو مصرية، القاهرة 1970 ص151؛ هنري حبيبي ،ليبيا بين الماضي والحاضر ،ترجمة شاكر إبراهيم، المنشاة العامة للنشر ، طرابلس 1981، ص75.

[10] united nations –general assembly ,general ,a/1513 Schirer , Les vos's de Penetration au Soudan Annals' de geograpnie, Paris, 1981, P.16.

[11] وقعت الولايات المتحدة الأمريكية اتفاقية عسكرية مع الحكومة الليبية في الرابع والعشرين من كانون الأول 1951من اجل تحويل مطار الملاحة هوليس في طرابلس 1943،إلى قاعدة عسكرية أمريكية عرفت باسم ويلس، مقابل تقديم مساعدات مالية بلغت مليون دولار سنوياً من اجل سد عجز الميزانية الليبية ، في حين عقدت فرنسا معها في كانون الأول من العام نفسه، ضمن لها حق التواجد العسكري في فزان مقابل مساعدات مالية فرنسية بلغت(163) إلف جنيه لتغطية العجز المالي في ميزانية (1952-1953) ، اما بريطانيا فقد بادرت هي الأخرى بتوقيع الاتفاقية مع الحكومة الليبية في التاسع والعشرين من تموز 1953من اجل بقاء قواتها العسكرية في قاعدة العدم الجوية بطبرق مقابل تقديم مساعدات سنوية للحكومة الليبية لمدة عشرين عاماً : عباس رشدي الصحاري ، =الثورة الليبية جذورها وحاضرها ،مطبعة أكاديمية ناصر العسكرية العليا ،القاهرة ،د.ت،ص126؛إبراهيم فنجان الإمارة ،الانسحاب الأمريكي من قاعدة ويلس في ليبيا 1970، دراسات تاريخية(مجلة)،العدد الخامس عشر،كانون الأول 2013،جامعة البصرة، ص264؛سامي حكيم،المصدر السابق،ص135؛صلاح العقاد،ليبيا المعاصرة،معهد البحوث والدراسات العربية،القاهرة،1970، ص 116.

[12] جون رايت،انبثاق ليبيا،ترجمة الطيب الزبير الطيب،دار الفرجاني، 2012،د.م.ط،ص402-403.

[13] ولد عام 1891 في هولندا وأكمل دراسته الابتدائية والثانوية في مدارسها.وإثناء دراسته العليا في مدرسة باريس الحرة للعلوم السياسية عمل مراسلاً لبعض الصحف في لندن وهولندا،وفي عام 1920 عين في مكتب الإنباء والنشر التابع لعصبة الأمم،وأصبح في العام 1934مديراً له،واستطاع تنظيم مكتب الإنباء والدعاية للحكومة الهولندية في لندن إثناء الحرب العالمية الثانية،وبقي في ذلك المركز حتى العام 1945،ومثل بلاده في مؤتمر سان فرانسيسكو،ثم أصبح عضواً في الدورة الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة المنعقدة في لندن 1946،ومنذ ذلك الحين وحتى إكماله مهمته في ليبيا شغل منصب الأمين العام المساعد لشؤون المؤتمرات والخدمات العامة ، وفي العاشر من كانون الأول 1949عينته الأمم المتحدة مندوباً لها في ليبيا،.للمزيد ينظر:هيثم عبد الخضر معارج ،موقف الأمم المتحدة من استقلال بلدان المغرب العربي (1948-1962)،أطروحة دكتوراه، كلية تربية ابن رشد ،جامعة بغداد،2009،ص76؛ إبراهيم العربي محمد المرابط، مندوب هيئه الأمم المتحدة أدريان بلت في مسيرة استقلال ليبيا (دراسة تاريخية من خلال صحيفة طرابلس الغرب سنة 1950)،كلية الآداب(مجلة)،العدد التاسع والعشرين ،يونيو ،2020،جامعة الزوية ،ليبيا.

[14] أدريان بلت ،قصة استقلال ليبيا من مستعمرة إلى دولة مستقلة،مطبوعات الأمم المتحدة نيويورك ،1952 world bank, the economic development of the Libya،ص50 ؛ صحيفة طرابلس الغرب ،14 نوفمبر1950 rporty of the international bank for reconstruction and development at the request of the government of Libya,1960,p24.

[15]Saul ,kell ,cold war in the desert Britain the united state and Italian colonies (1985-1952),Macmillan press ,ltd ,London .2000,p141. .

(16) . نيكولاي ايليتش بروشين، تاريخ ليبيا من نهاية القرن التاسع عشر حتى عام 1969، ترجمة عماد حاتم، ط2، دار الكتاب الجديدة المتحدة، بيروت-لبنان، 2001،ص383؛عبد المنعم السيد علي ،تطورات التاريخية للأنظمة النقدية في الأقطار العربية ،بيروت ،1983،ص183.

(17) المال :عملة أصدرها مصرف باركليز البريطاني في طرابلس ،وهي ليرة عسكرية حددت قيمتها ب (480) مال للجنية الليبي واحتفظ بغطاء بنسبة (100%) على شكل أرصدة إسترلينية في لندن واستمر في التداول حتى 30 آذار 1952،بعدها حل مكانها الجنية الليبي. للمزيد ينظر:هادي جبار حسون المعموري ،سياسية بريطانيا تجاه ليبيا 1940-1952 أطروحة دكتوراه،كلية التربية ،جامعة تكريت /2012،ص136؛ نيقولا زيادة ،برقة الدولة العربية الثامنة ليبيا 1948 (وثيقة رسمية) ليبيا من الاستعمار الايطالي الى الاستقلال ، الاهلية للنشر والوزيع، ص102

(18) سامي حكيم، معاهدات ليبيا مع بريطانيا وأمريكا وفرنسا تحليلها ونصوصها،دار المعرفه، القاهرة ،1964،ص10؛نيكولاي ايليتش بروشين، المصدر السابق،ص384.

(19)راسم رشدي ،طرابلس الغرب في الماضي والحاضر ،طرابلس –ليبيا،1953، ص 248.

(20)سامي حكيم ، معاهدات ليبيا مع بريطانيا وأمريكا وفرنسا تحليلها ونصوصها، ص11.

(21) سامي حكيم، استقلال ليبيا، ص239؛ سامي حكيم، معاهدات ليبيا مع بريطانيا وأمريكا وفرنسا تحليلها ونصوصها ، ص12-14.

(22) Year Book of the united nations, consideration by the Economic and Social of the Techincal and Financial Assistance, 1951,P.627

(23)جون رايت،المصدر السابق، ص403.

(24) أدريان بلت ، استقلال ليبيا والأمم المتحدة، حالة تفكيك ممنهج للاستعمار،تقديم يوثانت الأمين العام للأمم المتحدة ،ترجمة محمد زاهي بشير المغيربي،ج4،منشورات مجمع ليبيا للدراسات المتقدمة الكون ،القاهرة ،2020،ص1265 .

(25) . مصطفى بن حليم، صفحات مطوية من تاريخ ليبيا السياسي، مذكرات رئيس وزراء ليبيا الأسبق، أنترناشنال بوكس- الهاني، لندن د.ت،ص158.

(26).صقر الجيباني،أسيا التركاوي ،تطورات النقود والمصارف والسياسية النقدية في ليبيا - دراسة تحليله خلال الفترة 1952-2020، المركز الليبي للدراسات ورسم السياسيات، 2023،ص10.

(27) للمزيد عن قانون النقد الليبي ينظر: صحيفة طرابلس الغرب،24 أكتوبر 1951؛ المجمع القانوني الليبي ،الجريدة الرسمية لليبيا لسنة 1951،العدد 1،المجلد 1، المنشورة على شبكة المعلومات الدولية (الانترنت)على الرابط https://lawsociety.ly/legislation .

(28) الحسين الهادي عبد الله ،مصدر سابق، ص9-10.

(29) حسن سليمان محمود، ليبيا بين الماضي والحاضر، مؤسسة السجل العربي، القاهرة، 1962،ص340-341.

[30] عبد المنعم السيد علي،المصدر السابق ،ص159.

[31] عبد الأمير قاسم كبة ،المملكة الليبية صناعتها البترولية وانعكاسها الاقتصادي ،دار الأندلس للطبع والنشر ، ،بغداد ، 1963 ، ص48.

[32] الجنيه المصري في برقة و الفرنك التونسي والجزائري في فزان وليرة السلطات العسكرية (المال) بنسبة (480) للجنيه الإسترليني بطرابلس . محمد عثمان الصيد،محطات من تاريخ ليبيا السياسي ،مذكرات محمد عثمان الصيد ،1996،ص158؛ عبد المنعم السيد علي،المصدر السابق، ص159.

[33] نيكولاي ايليتش بروشين، المصدر السابق،ص384؛ عبد المنعم السيد علي،المصدر السابق، ص159.

[34] نيكولاي ايليتش بروشين، المصدر السابق،ص387.

[35] راسم رشدي ، المصدر السابق، ص247-248.

[36] في عهد الاحتلال الايطالي (1911-1943) لليبيا افتتحت عدة بنوك ايطاليه فروعا لها في ليبيا منها بنك سيشليا وبنك ايطاليا عام 1912،بنك نابولي عام 1913، أغلقت هذه البنوك بعد الحرب العالمية الثانية، وأعيد فتحها عام 1951، صندوق طرابلس للتوفير عام 1923،صندوق برقة للتوفيرعام 1924 اللذان تم دمجهما كصندوق واحد عام 1935 ليصبح صندوق التوفير الليبي ،اما في عهد الإدارة البريطانية (1943-1951) لليبيا دخل بنك باركليز البلاد كمزود للعملة البريطانية، في عام 1952 البنك البريطاني للشرق الأوسط والبنك العربي الاردني 1952،ومصرف مصر عام 1954 والمصرف العقاري الجزائري التنوسي عام 1955،وجميع هذه البنوك تتخذ قراراتها مباشرة من مراكزها الرئيسية في الخارج دون الالتفات إلى الحاجات المالية المحلية.عبد المنعم البيه،النقود والمصارف مع دراسة تطبيقية لهما في ليبيا 1970، ليبيا، ص306؛صقر الجيباني،أسيا التركاوي ،تطورات النقود والمصارف والسياسية النقدية في ليبيا - دراسة تحليله خلال الفترة 1952-2020، المركز الليبي للدراسات وسم السياسيات، 2023،ص103-104.

[37] عبد المنعم السيد علي ، المصدر السابق ، ص 159-160.

[38] مصطفى احمد بن حليم ،المصدر السابق، ص216.

[39] عبد المنعم السيد علي ، المصدر السابق ،ص 160؛ مصطفى احمد بن حليم ،المصدر السابق، ص216

[40] محمد يوسف المقريف ،ليبيا بين الماضي الحاضر –دولة الاستقلال الحقبة غير النفطية (1951-1957)،ج1،مج2،ص340

[41] عبد الامير قاسم كبه ، المصدر السابق ،ص49؛ مصطفى احمد بن حليم ،المصدر السابق، ص215.

[42] محمد بن يونس المحامي، عبد الحميد النهيوم المحامي،موسوعة التشريعات الليبية ،ج2 أ-ب،دار الثقافة ،بيروت،د.ت،ص1.

[43] عبد المنعم البيه ، المصارف في ليبيا كيف قامت وكيف تليبت وبعض الاقتراحات، ص 3.

[44] محمد بن يونس المحامي، عبد الحميد النهيوم المحامي،المصدر السابق،ص2.

[45] محمد بن يونس المحامي، عبد الحميد النهيوم المحامي،المصدر السابق ،ص3.

(46) محمد بن يونس المحامي، عبد الحميد النهيوم المحامي،المصدر السابق ،ص 3-4.

(47) منها الفصل الرابع (موظفو البنك)والفصل الخامس (عمليات البنك)والفصل السابع(علاقة البنك بالبنوك الأخرى)والفصل الثامن (علاقة البنك بالحكومة) والفصل التاسع (الحسابات وكشوفاتها) والفصل العاشر(تصفية البنك) والفصل الحادي عشر(احكام مؤقته) : محمد بن يونس المحامي، عبد الحميد النهيوم المحامي،المصدر السابق،ص4-8؛.

(48) أسندت إدارة مجلس إدارته إلى والي طرابلس فاضل بن زكريا وأنشى البنك لتقديم الائتمان اللازم وقبول الودائع من الزراع والجمعيات التعاونية ويبلغ رأس مال هذا البنك المدفوع(1،00،000) جنيه ليبي،ويقدم البنك ثلاث أنواع من قروض قروضاً قصيرة الأجل وقروضاً متوسطة الآجل وقروضا طويلة الآجل للمزيد ينظر: محمد عثمان الصيد ،المصدر السابق ،ص 215؛ عبد الأمير قاسم كبه ، المصدر السابق ،ص51؛ محمد يوسف المقريف ، المصدر السابق ، ص340.

(49) عبد الأمير قاسم كبه ، المصدر السابق ،ص49-50.

(50) مصرف ليبيا المركزي، تطور السياسية النقدية والمصرفية في الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى،الدورة الرابعة والثلاثين لمجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية ،طرابلس ، 16 سبتمبر 2010؛ عبد الأمير قاسم كبه ، المصدر السابق ،ص50.

(51) محمد احمد عثمان الصيد ،المصدر السابق، ص217؛

- Villard, Henry Serrano, Libya: (The New Arab Kingdom of North Africa), Cornell University press, New York, 1956 .

(52) على اثر توحيد منطقتي طرابلس وبرقة عام 1934، برزت إلى الوجود فكرة دمج صندوقي طرابلس عام 1923وبرقة عام 1924للتوفيرو تحققت هذه الفكرة في عام 1935،عندما انشيء صندوق التوفير الايطالي بموجب المرسوم الملكي رقم (1138)في الثامن عشر من نيسان 1935، المبنى صممه المهندس الايطالي ارماندو بارازيني خصيصاً لمقر صندوق التوفيرالايطالي ،الذي أنشيء برأس مال قداره (3،000،000) ليرة، ويتألف من طابقين ،كانت اهم مهامه الأساسية منح القروض لأصحاب الامتيازات الزراعية وبدأ الصندوق إعماله في الأول من تشرين الثاني 1936،واستلمت المؤسسة الجديدة جميع أصول وخصوم صندوقي طرابلس وبرقة، وكان له مقران في طرابلس وبنغازي وفروع أخرى في مصراته ودرنه، ووكالات في المناطق الصغيرة ،ومقره الرئيسي في طرابلس .للمزيد ينظر:محمد مصطفى الشركسي،المصدر السابق،ص93-94.

(53) نجاح علي عبد الكريم ،العلاقات الاقتصادية الليبية الايطالية في العهد الملكي(1951-1969)، رسالة ماجستير ،كلية الاداب ، جامعة عمر المختار، ليبيا، 2017، ص 48.

(54) عبد المنعم البيه ، المصارف في ليبيا كيف قامت وكيف تليبت وبعض الاقترحات ، ص5.

(55) المصدر نفسه،ص5.

(56) صقر الجيباني،أسيا التركاوي ،المصدر السابق، ص101 .

[57]التي نصت1- تتكون أصول قسم الإصدار مايلي أ- أرصدة إسترلينية ،ب- اذونات إسترلينية على الخزانة العامة لحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال ايرلندا ج- صكوك إسترلينية لحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال ايرلندا او صكوك تضمنها هذه الحكومة بشرط ان لا يحتفظ منها بأكثر من(70%) من مجموع الأصول وان تكون مستحقة الدفع خلال مدة لا تتجاوز خلال خمس سنوات على انه يجوز اذا ما ارتئ المجلس ذلك الاحتفاظ ضمن نسبة (70%)لمذكورة بصكوك تستحق الدفع خلال خمسة عشر سنة على ان لا تزيد قيمتها على(20%)من مجموع أصول قسم الإصدار د- صكوك أصدرتها الحكومات الأخرى او صكوك تضمنتها تلك الحكومات وذلك الحصول على الموافقة السلطات المختصة للحكومة صاحبة الشأن هـ- ارصدة اجنبية غير استرلينية ويشترط الا تزيد مسبة الصكوك والارصدة المذكورة في البندين(د.و.هـ) في أي وقت على (25%) من مجموع قسم الاصدار . محمد بن يونس المحامي، عبد الحميد النهيوم المحامي،المصدر السابق،ص3.

[58] عبد الامير قاسم كبه ، المصدر السابق ،ص49-50؛ صقر الجيباني،أسيا التركاوي ،المصدر السابق، ص101

[59] علي احمد عتيقة ،بين الإرادة والأمل ذكريات وتجارب حياتي ، دار ورد الأردنية ،عمان، د.ت، ص34

[60] محمد خليفة بوكر ، لمحات من سيرة عائلية ، ص38.

[61]صقر الجيباني،أسيا التركاوي ،المصدر السابق، ص252.

[62]عبد الامير قاسم كبه ، المصدر السابق ،ص50 .

[63]صقر الجيباني،أسيا التركاوي ،المصدر السابق، ص252.

[64] ولد في درنه في العاشر من اذار 1920 ، الذي تعود أصوله إلى مدينة فاس المغربية ، انظم إلى جمعية عمر المختار اتقن القراءة والكتابة باللغة الانكليزية والايطالية تولى العديد من المناصب بعد استقلال وتأسيس المملكة الليبية المتحدة ومن اهما ناظر التعليم وناظر الصحة في ولاية برقة،و في الثامن عشر من كانون الأول 1954اصدر الملك ادريس السنوسي امرا بتعينه وكيلا للديوان الملكي،وكان يتمتع بثقة كبيرة لدى الملك،توفي في طرابلس السادس من نيسان 1993.محمد عثمان الصيد ،المصدر السابق،ص207.

[65] مصطفى احمد بن حليم ، المصدر السابق ،ص 217.

[66] محمد عثمان الصيد ، المصدر السابق ،ص 207-208.

[67]الحسين الهادي عبد الله ، دور السياسات النقدية في زيادة النشاط الاقتصادي في ليبيا خلال (1995-2019)،السا تل العلمية المحكمة (مجلة) السنة الثامنة عشر ، العدد (37)مارس ،2024، ص10؛ عبد المنعم البيه ، المصارف في ليبيا كيف قامت وكيف تليبت وبعض الاقتراحات ،ص11.

[68]صقر الجيباني،أسيا التركاوي ،المصدر السابق، ص253 .

[69] محمد عثمان الصيد ، المصدر السابق ،ص 209.

[70] عبد المنعم البيه ، المصارف في ليبيا كيف قامت وكيف تليبت وبعض الاقترحات ، ص15.

[71]عبد المنعم السيد علي ،المصدر السابق ، ص161.

[72]صقر الجيباني،أسيا التركاوي ،المصدر السابق ، ص102.

[73] نيكولاي ايليتش بروشين، المصدر السابق،ص419؛ عبد المنعم السيد علي ،المصدر السابق، ص160.

[74] وهو انقلاب عسكري حدث نتيجة عدة أسباب تاريخية واقتصادية واجتماعية وسياسية ، قام به حركة الضباط الوحدويين الأحرار في الجيش الليبي البالغ عددهم (12) عضوا بقيادة الملازم أول معمر ألقذافي في الأول من أيلول 1969، والتي أطاحت بالنظام الملكي السنوسي للملك إدريس الأول وأسفرت عن تشكيل الجمهورية العربية الليبية . عباس رشدي العماري ،الثورة الليبية جذورها وحاضرها،مطبعة اكاديمية ناصرالعليا العسكرية ،د.م.ط،د.ت،ص198؛ميلايلا بيانكو، القذافي رسول الصحراء،دار الشورى،د.م،ط، 1970،ص113؛رياض سليمان عواد،ثورة الفاتح والتجربة الجماهيرية ،شعبة التثقيف والتعبئة الإعلام،طرابلس،1992،ص14.

[75] عبد المنعم البيه ، المصارف في ليبيا كيف قامت وكيف تليبت وبعض الاقترحات ، ص16.

[76] نيكولاي ايليتش بروشين، المصدر السابق،ص419 عبد المنعم البيه، المصدر السابق ،ص16-17.

[77] نيكولاي ايليتش بروشين، المصدر السابق،ص419 عبد المنعم البيه، المصدر السابق ،ص16-17.

قائمة المصادر

1-الوثائق المنشورة:

1- وثائق الأمم المتحدة

Year Book of the united nations, consideration by the Economic and Social of the Techincal and Financial Assistance, 1951

2-الوثائق الليبية

- محمد بن يونس المحامي، عبد الحميد النهيوم المحامي،موسوعة التشريعات الليبية ،ج2 أ-ب،دار الثقافة ،بيروت،د.ت.

2-: الكتب الوثائقية :

- ظاهر محمد صكر ألحسناوي، الولايات المتحدة الأمريكية وحركة التحديث في ليبيا بعد الاستقلال 1952- 1960، دراسة وثائقية في التطورات الاجتماعية والاقتصادية، مكتب صخر للطباعة، بغداد، 2007.

3-:كتب المذكرات

1- أدريان بلت ، استقلال ليبيا والأمم المتحدة، حالة تفكيك ممنهج للاستعمار،تقديم يوثانت الأمين العام للأمم المتحدة ،ترجمة محمد زاهي بشير المغيربي،ج4،منشورات مجمع ليبيا للدراسات المتقدمة الكون ،القاهرة ،2020.

2- مصطفى احمد بن حليم، صفحات مطوية من تاريخ ليبيا السياسي، مذكرات رئيس وزراء ليبيا الأسبق، أنترناشنال بوكس- الهاني، لندن، د.ت.

3- علي احمد عتيقة ،بين الإرادة والأمل ذكريات وتجارب حياتي ، دار ورد الأردنية ،عمان، د.ت،

4- محمد عثمان الصيد ، محطات من تاريخ ليبيا،الرباط ،1996.

4-: الكتب العربية والمعربة

1- عبد الملك العاني، مبادئ الاقتصاد،مطبعة دار السلام ، بغداد،ط4، 1973.
2- محمود عزيز ،النقود والبنوك ،مطبعة المعارف ،بغداد 1968.
3- ناظم خالد الشمري ،الإعلام الاقتصادي ،دار أسامة للنشر، عمان- الاردن،2011 .
4- إسماعيل محمد هاشم ، مذكرات من النقود والبنوك ،دار النهضة العربية ،بيروت،1976 .
5- سيف سعيد السويدي ،النقود والبنوك،جامعة قطر ،الدوحة ،2002.
6- سامي حكيم ،استقلال ليبيا ،مكتبة الانجلو مصرية، القاهرة 1970 ص151.
7- سامي حكيم ، معاهدات ليبيا مع بريطانيا وأمريكا وفرنسا تحليلها ونصوصها ،دار المعرفه، القاهرة ،1964،
8- هنري حبيب ،ليبيا بين الماضي والحاضر ،ترجمة شاكر إبراهيم، المنشاة العامة للنشر ، طرابلس 1981.
9- عباس رشدي الصحاري ، الثورة الليبية جذورها وحاضرها ،مطبعة أكاديمية ناصر العسكرية العليا ،القاهرة ،د.ت.
10- صلاح العقاد ،ليبيا المعاصرة ،معهد البحوث والدراسات العربية ،القاهرة ،1970.
11- جون رايت ،تنبثاق ليبيا،ترجمة الطيب الزبير الطيب ،دار الفرجاني ،2012.
12- نيكولاي ايليتش بروشين، تاريخ ليبيا من نهاية القرن التاسع عشر حتى عام 1969، ترجمة عماد حاتم، ط2، دار الكتاب الجديدة المتحدة، بيروت-لبنان، 2001.
13- عبد المنعم السيد علي ،تطورات التاريخية للأنظمة النقدية في الأقطار العربية ،بيروت ،1983.
14- احمد بهاء الدين، الاستعمار الأمريكي الجديد او برنامج النقطة الرابعة،د.م.ط ،1951.
15- راسم رشدي ،طرابلس الغرب في الماضي والحاضر ،طرابلس –ليبيا،1953.
16- صقر الجيباني،أسيا التركاوي ،تطورات النقود والمصارف والسياسية النقدية في ليبيا - دراسة تحليله خلال الفترة 1952-2020، المركز الليبي للدراسات ورسم السياسيات، 2023.
17- حسن سليمان محمود، ليبيا بين الماضي والحاضر، مؤسسة السجل العربي، القاهرة، 1962.
18- عبد الأمير قاسم كبة ،المملكة الليبية صناعتها البترولية وانعكاسها الاقتصادي ،دار الأندلس للطبع والنشر ، ،بغداد ، 1963.
19- محمد يوسف المقريف ،ليبيا بين الماضي الحاضر –دولة الاستقلال الحقبة غير النفطية (1951-1957)،ج1،مج2،، مركز الدراسات الليبية ،أكسفورد،2004.
20- جعفر الجزار ،البنوك في العالم انواعها وكيف تتعامل معها ،دار النفائس للطباعة النشر والتوزيع، د.م.ط،1993.
21- شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، ،1989 ،الجزائر.

22- عباس رشدي العماري ،الثورة الليبية جذورها وحاضرها ، مطبعة أكاديمية ناصر العسكرية العليا ، د.م.ط،د.ت.

23- بوعتروس عبد الحق ،الوجيز في البنوك التجارية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، قسنطينة ،د.ت .

24- ميلايلا بيانكو، القذافي رسول الصحراء،دار الشورى،د.م،ط، 1970.

25- رياض سليمان عواد،ثورة الفاتح والتجربة الجماهيرية ،شعبة التثقيف والتعبئة الإعلام،طرابلس،1992.

26- أدريان بلت ،قصة استقلال ليبيا من مستعمرة إلى دولة مستقلة،مطبوعات الأمم المتحدة نيويورك 1952،

5- : الكتب الاجنبية:

1- -.united nations –general assembly ,general ,a/1513 Schirer , Les vos's de Penetration au Soudan Annals' de geograpnie, Paris, 1981.

2- world bank, the economic development of the Libya, rporty of the international bank for reconstruction and development at the request of the government of Libya,1960.

3- Saul ,kell ,cold war in the desert Britain the united state and Italian colonies (1985-1952),Macmillan press ,ltd ,London .2000.

4- Villard, Henry Serrano,(Libya- The New Arab Kingdom of North Africa), Cornell University press, New York, 1956.

6-: الأطاريح الجامعية

1– هيثم عبد الخضر معارج ،موقف الأمم المتحدة من استقلال بلدان المغرب العربي (1948-1962)،أطروحة دكتوراه، كلية تربية ابن رشد ،جامعة بغداد،2009

2– هادي جبار حسون المعموري ،سياسية بريطانيا تجاه ليبيا 1940-1952 أطروحة دكتوراه،كلية التربية ،جامعة تكريت ،2012.

3– نجاح علي عبد الكريم ،العلاقات الاقتصادية الليبية الايطالية في العهد الملكي(1951-1969)، رسالة ماجستير ،كلية الاداب ، جامعة عمر المختار ليبيا، 2017.

7-: الصحف والمجلات

1- إبراهيم فنجان الإمارة ،الانسحاب الأمريكي من قاعدة ويلس في ليبيا 1970، دراسات تاريخية(مجلة) ،العدد الخامس عشر، كانون الأول 2013، جامعة البصرة، ص264.

2- إبراهيم العربي محمد المرابط، مندوب هيئه الأمم المتحدة أدريان بلت في مسيرة استقلال ليبيا (دراسة تاريخية من خلال صحيفة طرابلس الغرب سنة 1950)،كلية الآداب(مجلة)،العدد التاسع والعشرين ،يونيو ،2020،جامعة الزوية ،ليبيا.

3- صحيفة طرابلس الغرب ،14 نوفمبر1950.

4- الحسين الهادي عبد الله ، دور السياسات النقدية في زيادة النشاط الاقتصادي في ليبيا خلال (1995-2019)،السا تل العلمية المحكمة (مجلة) السنة الثامنة عشر ، العدد (37) مارس ،2024.

5- محمد باوني ، العمل المصرفي وحكمه الشرعي ،العلوم الإنسانية(مجلة)،العدد 16 ديسمبر2001،جامعة منتوري ،قسنطينية

8-: الموسوعات[77]

مجموعة باحثين ، الموسوعة العربية الميسرة ،المكتبة العصرية ، بيروت، مج2، 2010.

9-: البحوث والدراسات:

1- مصرف ليبيا المركزي ، تطور السياسية النقدية والمصرفية في الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى ، الدورة الرابعة والثلاثين لمجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية ،طرابلس ، 16 سبتمبر 2010.

2- عبد المنعم البيه ، المصارف في ليبيا كيف قامت وكيف تليبت وبعض الاقترحات – دراسات في الاقتصاد والتجارة، المجلس الأعلى للفنون والآداب والعلوم الاجتماعية – القاهرة(1-5 يونيو)، 1970.

10-: شبكة المعلومات الدولية (الانترنت) : https://lawsociety.ly/legislation

المصادر العربية باللغة الانكليزية

1: Published documents

- Year Book of the united nations, consideration by the Economic and Social of the Techincal and Financial Assistance, 1951,P.627

- Muhammad bin Yunus, the lawyer, Abdel Hamid Al-Nayoum, the lawyer, Encyclopedia of Libyan Legislation, Part 2 A-B, House of Culture, Beirut, D.T.

2: Documentary books: -

- Taher Muhammad Sakr Al-Hasnawi, The United States of America and the modernization movement in Libya after independence 1952-1960, a documentary study in social and economic developments, Sakhr Printing Office, Baghdad, 2007.

3: Memoir books:

1- Adrian Belt, Libya's independence and the United Nations, a case of systematic decolonization, presented by the Secretary-General of the United Nations, Muhammad Zahi Bashir al-Mughairbi, Part 4, publications of the Libya Institute for Advanced Studies, Al-Kun, Cairo, 2020.

2- Mustafa Ahmed Bin Halim, Folded Pages from Libya's Political History, Memoirs of the Former Prime Minister of Libya, International Books - Al-Hani, London, D.T.

3- Ali Ahmed Ateeqa, Between Will and Hope, Memories and Experiences of My Life, Jordanian Ward House, Amman, D.T.

4- Muhammad Othman Al-Said, Stations of the History of Libya, Rabat, 1996.

4: Arabic and Arabized books..

1- Abd al-Malik al-Ani, Al-Iqtisad, Dar Al-Salam Press, Baghdad, 4th edition, 1973.

2- Mahmoud Aziz, Finance and Banks, Al-Ma'arif Press, Baghdad 1968.

3- NazimKhaled Al-Shammari, Economic Media, Osama Publishing House, Amman, Jordan, 2011.

4- Ismail Muhammad Hashem, Memoirs on Money and Banks, Dar Al-Nahda Al-Arabi, Beirut, 1976.

5- SaifSaeed Al-Suwaidi, Money and Banks, Qatar University, Doha, 2002.

6- Sami Hakim, The Independence of Libya, Anglo-Egyptian Library, Cairo, 1970.

7- Libya's treaties with Britain, America and France, analysis and texts, Dar Al-Ma'rifa, Cairo 1964.

8- Henry Habibi, Libya between the past and the present, translated by Shaker Ibrahim, General Publishing House, Tripoli, 1981.

9- Abbas Rushdi Al-Sahari, The Libyan Revolution, Its Roots and Its Present, Nasser Higher Military Academy Press, Cairo, D. T.

10- Salah Al-Akkad, Contemporary Libya, Institute for Arab Research and Studies, Cairo, 1970.

11- John Wright, The Emergence of Libya, translated by Al-Tayeb Al-Zubair Al-Tayeb, Dar Al-Ferjani, 2012.

12- Adrian Pelt, The Story of Libya's Independence from a Colony to an Independent State, United Nations Publications, New York, 1952.

13- Nikolai IlyichProshchin, The History of Libya from the End of the Nineteenth Century to 1969, translated by ImadHatem, 2nd edition, New United Book House, Beirut, Lebanon 2001. 14- Abdel Moneim Al-Sayyed, Historical Developments of Monetary Systems in Arab Countries, Beirut, Lebanon 1983.

15- Ahmed Bahaa El-Din, American New Colonialism or the Fourth Point Program, D.M.I., 1951.

16- RasemRushdi, Tripoli of the West between Past and Present, Tripoli, Libya, 1953.

17- Saqr al-Jibani, Asiya al-Tirkawi, developments in money, banking, and monetary policy in Libya, an analytical study during the period 1952-2020, Libyan Center for Studies and Policy Making, 2023.

18- Hassan Suleiman Mahmoud, Libya between the past and the present, Arab Register Foundation, Cairo 1962.

19- Abdul Amir QasimKubba, The Kingdom of Libya, Its Petroleum Industry and Its Economic Repercussions, Dar Al-Andalus for Printing and Publishing, Baghdad, 1963.

20- Muhammad Yusuf Al-Maqrif, Libya between the past and the present - The State of Independence, the Non-Oil Era, 1951-1957, Part 1, Volume 2,, Center for Libyan Studies , Oxford, 2004.

21- Jaafar Al-Jazzar, Banks in the World, Their Types and How to Deal with Them, Dar Al-Nafais, for Printing, Publishing and Distribution, D.M.I., 1993.

22- Shaker Al-Qazwini, Lectures on the Economics of Banks, Office of University Press, Algeria 1989.

23- Abbas Rushdi Al-Ammari, The Libyan Revolution, Its Roots and Its Present, Nasser Higher Military Academy Press, D.M.I., D.T.

24- BouAtrous Abdel Haq, Al-Wajeez fi Commercial Banks, Constantine, D. T.

25- MelilaBianco, Gaddafi, the Messenger of the Desert, Dar Al-Shura, D.M.T., 1970.

26- Riyad Suleiman Awad, The Conqueror and the Mass Experience, Education and Media Mobilization Division, Tripoli, 1992.

5: **University theses:**

1-Haitham Abdul KhaderMaaraj, the United Nations position on the independence of the Maghreb countries (1948-1962), doctoral thesis, IbnRushd College of Education, University of Baghdad 2009.

2-Hadi JabbarHassoun Al-Mamouri, Britain's policy towards Libya (1940) -1952), PhD thesis, College of Education, Tikrit University 2012.

3- Najah Ali Abdul Karim, Libyan-Italian economic relations during the royal era (1951-1969), Master's thesis, College of Arts, Omar Al-Mukhtar University, Libya 2017.

6: Foreign books:

1-united nations-general assembly, general,a/1513 Schirer, Les vose,s de penetration an Soudan Annals, de ogrrapnie, paris 1981.

2-world bank the ecoonmic development of the intenational bank for reconstruction and deveicpment at the reguest of the govemment of Libya 1960.

3-Saul, kell, coldwar in the desert Britain the united states and ltalian colonies (1985-1952). Macmillan, press, hd, London 2000.

4-Villard, Henry Serrano, (Libya-The New Arab Kingdom of North Africa), Cornell University p,ress New York 1956.

7**: Newspapers and magazines:**

1- Ibrahim Finjan Al-Amarah, American withdrawal from the Wells base in Libya 1970, Historical Studies (Magazine), No. 15, December 2013, University of Basra, p. 264. 2- Ibrahim Al-Arabi Muhammad Al-Murabit, United Nations delegate, Adrian Pelt, on the biography of Libya's independence (a historical study through

3-Tripoli Al-Arab newspaper, November 14, 1950.

4-Al-Hassan Al-Hadi Abdullah, the role of progressive policies in increasing economic activity in Libya during (1995-2019), Zoya University, Peer-reviewed Scientific Theses (Journal), Year 18, Issue (37), March 2024. 5- Muhammad Baouni, Banking and its Sharia Ruling, Human Sciences, (Journal), Issue December 16, 2001, Mentouri University of Constantine.

8**: Encyclopedias**

(1) A group of researchers, The Easy Arabic Encyclopedia, Modern Library, Beirut, Volume 2, 2010.

9: **Research and Studies**

1- Central Bank of Libya, The Development of Monetary and Banking Policy in the Great Socialist People's Arab Republic of Libya, 34th Session of the Council of Central Bank Governors And the Arab Monetary Institutions, Tripoli, 9/16/2010

2- Abdel Moneim Al-Bayya, The banks in Libya were established and how they were arranged and some suggestions - Studies in Economics and Trade, The Supreme Council of Arts, Literature and Social Sciences - Cairo (June 1-5) 1970.

The National Bank of Libya , 1955-1969, (a historical study)

Dr. Ramya Hadi Merhej
General Directorate of Maysan Education
Ministry of Education
Rameyhadi80@gmail.com

Keywords : Albank, lajnat alnaqed ,almuhafiz

Summary:

Banks are one of the most important sectors in the economies of countries, especially Libya. It protects local and foreign savings and finances investment, which represents the basis for economic activity. It is also the most important link with the outside world, and its strength, durability, and conditions... It has become a criterion for the health of the national economy, and the responsibility for drawing up the state's monetary policy falls on it. Accordingly, the title of the research came: The National Bank of Libya (1955-1969) to highlight the necessity of quickly resolving the issue of unified currency in Libya after declaring its independence on 12/24/1950. The Libyan Monetary Committee was established in 1951 to undertake the issuance of the Libyan pound with the assistance of the United Nations. Then Law No. 30 of 1955 was issued establishing the National Bank of Libya on April 26 of the same year. Thus, the bank replaced the Monetary Committee, which was finally dissolved on October 8. 1056 and received all its liabilities and assets. It also touched on the most important legislation accompanying its establishment. The research addressed the importance of the role of the bank's governors, Ali Nour al-Din al-Anezi and Khalil Ahmed al-Banani, and the issuance of Banking Law No. 4 of 1963, according to which the name of the (National Bank of Libya) was changed to become (the Bank of Libya).) And the classification of some banks, and the research attempted to uncover the law of the classification of all foreign banks operating in Libya into Libyan joint-stock companies on 11/13/1969.